

الإجراءات المالية و الاقتصادية الإصلاحية



الحزب التقدمي الاشتراكي

21 نيسان 2020

3	مقدمة
4	الإصلاحات القانونية و الإدارية الفورية
6	التمويل الخارجي
7	تصحيح السياسة النقدية
9	تحفيز القطاعات الإنتاجية
11	إصلاح القطاع العام
14	إصلاح أنظمة التقاعد والتقديمات
16	إصلاحات مؤسساتية
19	اصلاح النظام الضريبي
19	1. في الضرائب التي يجب تطبيقها و تفعيلها سريعاً
20	2. في الإصلاحات الضريبية
22	الفقر و البطالة و شبكة الأمان الاجتماعي
23	اصلاح قطاع الكهرباء

تستوجب الازمة الحادة التي تعصف بالبلاد وقفة وطنية جامعة تعلو فوق كل صغائر المماحكات التي من شأنها ان تعمق الهوة و تسرع بالانهيار. وحدها الإرادة الوطنية من شأنها ان تبطئ الانحدار السريع نحو قعر المحنة، وحده الاجماع حول عنوان "الإنقاذ الحقيقي" كفيل بإعادة الاقتصاد الى مسار التعافي المستدام، تعافٍ لا يمكن بلوغه الا من خلال استعادة الثقة المحلية و الدولية.

ان تعقيدات الازمة تتحدى بتشعباتها عقارب الوقت و تتطلب إجراءات فورية من شأن حسن تطبيقها ان تحد من الكلفة الفادحة التي تطال الدولة بمؤسساتها و تهدد الامن الاجتماعي.

انطلاقاً من مسؤوليته الوطنية، يبادر الحزب التقدمي الاشتراكي الى طرح سلسلة من الإجراءات الآيلة الى تصويب السياسة النقدية و تصحيح عجز المالية العامة واستنهاض النمو الاقتصادي القائم على تحفيز القطاعات الإنتاجية.

طرح الحزب التقدمي الاشتراكي في 2018/11/16 و في 2019/5/3 عدداً من الإجراءات الهادفة الى تخفيض الانفاق من خلال ضبط عجز القطاعات المستنزفة للمالية العامة و اصلاح القطاع العام و تصحيح منظومة المناقصات و الشراء العام بالإضافة الى تعزيز الإيرادات و اصلاح النظام الضريبي لتعزيز شبكة الأمان الاجتماعي وغيرها.

يعود الحزب من خلال هذه الورقة للتأكيد على أهمية المبادرة العاجلة تطبيقاً للإجراءات المقترحة التي من شأنها رأب الصدع الذي يهدد الكيان برمته.

كي تكتسب أية خطة إصلاحية صدقيتها، لا بد ان تنطلق من إصلاحات عاجلة وأساسية غير قابلة لأي شكل من اشكال التأخير او التأجيل. ان غياب هذه الإصلاحات ينسف بشكل حتمي هامش التعافي الضيق و يقوض فرص اكتساب ثقة اللبنانيين والمجتمع الدولي.

جلّ الإصلاحات الفورية المقترحة لا يتطلب سوى إرادة للشرع في التطبيق، على ان تترافق هذه الورشة الطارئة بدراسة و إقرار تشريعات معدلة و جديدة لما يلزم من إصلاحات إضافية.

اما اهم الإصلاحات الفورية فيمكن ايجازها بالتالي:

- اقفال المعابر غير الشرعية و منع التهريب.
- منع التهرب الجمركي من خلال اعتماد مكاتب تدقيق عالمية للمصادقة على البيان الجمركي الصادر عن بلد المنشأ.
- تفعيل القوانين المصرفية و النقدية و التي تتيح لمصرف لبنان إعادة هيكلة القطاع المصرفي.
- تشكيل الهيئات النازمة و مجالس الإدارة للقطاعات عملاً بالقوانين النافذة.
- وقف التهرب الضريبي.
- التطبيق الفوري لقانون الاثراء غير المشروع 1999/154 و لقانون مكافحة تبييض الأموال 2001/318 و تعديلاته.

- تفعيل العمل بقانون حق الوصول الى المعلومات 2017/28.
 - إخضاع جميع المؤسسات العامة للرقابة المسبقة في ديوان المحاسبة و إخضاع تلزماتها التي تفوق ال 75 مليون الى إدارة المناقصات لدى التفتيش المركزي حتى تلك التي نص قانون إنشائها على إخضاعها للرقابة الملحقة حصراً.
 - وضع آلية واضحة و شفافة لاختيار المرشحين الكفوئين لكافة المراكز الشاغرة من خلال مشاركة فاعلة للهيئات الرقابية المعنية و على رأسها مجلس الخدمة المدنية.
 - وضع دراسة شاملة للمؤسسات العامة و المجالس و الصناديق و العمل على الغاء الصناديق و المؤسسات و المجالس غير المجدية و دمج ما يتبقى.
 - تطبيق الإجراءات المشار اليها ضمن فقرة "تحفيز القطاعات الإنتاجية".
- سوف تتقدم هذه الورقة بتفصيل الإصلاحات المطلوبة ضمن كل فقرة من فقراتها.

لا بد ان تنطلق التدابير الهادفة للتخفيف من حدة الأزمة من أساس وطني صرف يأخذ في الاعتبار الواقع الاقتصادي و النسيج الاجتماعي للبلاد ويحظى بدعم المجتمع الدولي. إنَّ دعم صندوق النقد الدولي من خلال "برنامج استثنائي" و حصر استخدام تدفقاته النقدية لتمويل يهدف للنهوض بالاقتصاد، لا سيما القطاعات إنتاجية قد يتيح امكانيات جدية امام الاستحصال على تمويل من صناديق أخرى.

تقع مسؤوليات ما آل اليه الوضع النقدي و الذي أدى الى ازمة سيولة حادة على اطراف عدة منها السياسات الحكومية و مصرف لبنان و المصارف التجارية، لكن الهدف الأهم في هذه المرحلة الدقيقة يتمحور حول استعادة فورية للثقة التي تشكل عنصراً أساسياً لاعادة انتظام السياسة النقدية مع الحفاظ على عناصر القوة الإيجابية لاسترجاع الثقة على أسس سليمة، آمنة و مستدامة. و لبلوغ الغاية المنشودة لا بد من:

1. التأكيد على حماية كافة الودائع المصرفية و عدم المس بها كحق أساسي كرسه الدستور اللبناني و وضع حد لطروحات تدعو الى مصادرة أموال الناس وتصنيفهم ومحاكمتهم، وفق معايير غير دستورية و قانونية بالإضافة الى افتقادها لمبدأ الشمولية.
2. الاسراع في عملية التفاوض مع الدائنين الخارجيين و المحليين لصياغة رؤية مشتركة تكون ركيزتها الأساسية الحرص على مصالح الدولة اللبنانية و إعادة الاستقرار .
3. وضع آلية واضحة و شفافة لاختيار المرشحين الكفؤين للمراكز الشاغرة في مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف و ذلك من خلال مشاركة فاعلة للهيئات الرقابية المعنية و على رأسها مجلس الخدمة المدنية، بهدف تشكيل المجلس المركزي لمصرف لبنان الذي يتمتع قانوناً بدور محوري لا سيما في قرارات التنظيم و المراقبة و المعالجة و إعادة الهيكلة الامر الذي يتطلب وجوده الفاعل في هذه الفترة الحساسة.

4. ضرورة احترام القوانين المصرفية و النقدية و الاتاحة لمصرف لبنان تطبيقها ان
لناحية طلب رفع رأس مال المصارف ضمن مهلة محددة او لصلاحيية المصرف
المركزي في العمل على الدمج الذي تتيحه هذه القوانين.
5. تصفير الفائدة على الودائع و القروض المصرفية القائمة حتى انتهاء الازمة النقدية،
على ان يتم تخفيض الفائدتين الدائنة و المدينة الى ادنى مستوياتها فيما بعد مع
تقليص للهامش على ان لا يتجاوز 1،5 الى 2% كحد اقصى.

1. بالتوازي مع تأمين التمويل الخارجي تقوم الوزارات و الادارات المعنية سريعاً بوضع مخطط توجيهي لكافة القطاعات الفرعية لقطاعات الصناعة و الزراعة و تكنولوجيا المعرفة مع تحديد الاولويات قائم على الحاجة الوطنية و إمكانيات التصدير.
2. القيام باجراءات فورية من شأنها ضبط التهريب و التهرب الجمركي من خلال اعتماد مكاتب تدقيق عالمية للمصادقة على البيان الجمركي الصادر عن بلد المنشأ.
3. العمل السريع على وضع خطة حمائية جمركية و إعادة النظر بالاتفاقيات الجمركية القائمة بهدف حماية المنتجات الوطنية.
4. اعفاء العاملين في القطاعات الإنتاجية من كافة انواع الضرائب و الرسوم لمدة تصل الى عشر سنوات و ذلك حسب التصنيف المنبثق عن المخطط التوجيهي المشار اليه في البند الثاني.
5. تطبيق الاعفاء الكلي او الجزئي من كافة الرسوم و الضرائب على استيراد المواد الأولية المطلوبة للقطاعات الإنتاجية و ذلك حسب التصنيف المنبثق عن المخطط التوجيهي المشار اليه في البند الثاني.
6. تفعيل آلية "الشباك الموحد" لتمكين المستثمرين في القطاعات الإنتاجية من الاستحصال على كافة الأذونات و التراخيص المطلوبة مع الالتزام بمهل زمنية محددة.

7. دعم القروض الصناعية والسياحية والزراعية عبر اعادة احياء المصرف الصناعي والسياحي والزراعي.

8. تعزيز العمل على تقديم رديات للصناعيين مقابل التصدير و تطوير المشروع ليشمل باقي القطاعات الإنتاجية.

9. تغطية المؤسسات الضامنة للدواء اللبناني بنسبة 95% بدل 80% تحفيزاً للصناعة اللبنانية وهي تدخل من ضمن الاجراءات التي تؤدي الى تقليص العجز في الميزان التجاري.

شكلت كتلة الرتب و الأجور ما يقارب 13% من الناتج المحلي الإجمالي، في حين أن نسبة الرواتب والأجور والتقديمات الاجتماعية إلى الناتج المحلي الإجمالي هي من بين أعلى النسب في الأسواق الناشئة، و رغم تدني القيمة الفعلية للرواتب بنسبة تقارب 40% بفعل انخفاض قيمة العملة الوطنية، إلا أنّ الشوائب التي تحيط بكتلة الرتب و الرواتب بعد إقرار السلسلة أودت إلى الإستفادة المفرطة لبعض الفئات الوظيفية العليا مقابل تصحيح موضوعي للفئات الدنيا فقد بات التباين واضحاً بين الفئات الوظيفية، وأضحى الفارق شاسعاً بين الفئتين الأولى والثانية وبين سائر الفئات، لاسيما الرابعة والخامسة. أمّا في بعض الإدارات العامة والمصالح المستقلة، فتبلغ رواتب بعض الموظفين قيمةً خياليةً يضاف إليها أشكالاً مختلفة من التعويضات و المكافآت و الزيادات و التقديمات ما يجعل الفوارق بين رواتب الفئات العليا من موظفي الإدارات العامة و المؤسسات العامة شاسعة.

يشار إلى أنّ المعدل الوسطي لشريحة تمثل أعلى عشرة في المائة من الأجور في فرنسا لا يتخطى 8 أضعاف الحد الأدنى للأجور بينما تصل هذه النسبة إلى 25 ضعفاً في لبنان.

بناء على ما تقدم، فإنّ الحزب التقدمي الاشتراكي الذي كان و لا يزال منحازاً إلى الوظيفة الاجتماعية للدولة لتمارس دورها تجاه المواطن يحذر أنّ واقع الإدارة العامة المتراجع بات يتطلب مجموعة من الإجراءات الطارئة التي تهدف إلى إحداث إصلاح جذري و

ذلك من خلال إعادة هيكلة القطاع العام و مؤسساته و القيام بالإصلاحات الادارية ضمن مخطط عام يهدف الى إعادة الاعتبار لمفهوم الخدمة العامة عبر تحسين استقلالية هذا القطاع وعبر تعزيز المساءلة و المحاسبة.

اما اهم الإجراءات فيمن ايجازها بما يلي:

- وضع دراسة وصفية شاملة للعاملين في القطاع العام بإداراته ومؤسساته ومجالسه وأسلاكه كافة، تُبين أعدادهم، وإنتاجيتهم أوعدمها، والشواغر والفوائض، وتحدد على أساسها الحاجات على المديين القصير والمتوسط.
- معالجة الفائض الوظيفي بما في ذلك البطالة المقنعة.
- وضع سلم رواتب موحد لكافة الفئات الوظيفية في المؤسسات العامة والادارات وكل المؤسسات ذات المنفعة العامة والمصالح المستقلة الممولة من الدولة اللبنانية وكل من يتقاضى راتباً او مخصصاً من المال العام بحيث يكون القانون رقم 2017/46 اي قانون السلسلة هو الاساس تحديداً لرؤساء مجالس الادارة واعضاءها المتفرغين واعتبار سقف رواتبهم وتعويضاتهم موازية لاساس راتب موظفي فئة اولى رتبة اولى او ثانية.
- إلغاء كل التقديرات والتعويضات الاستثنائية والعطاءات والامتيازات الإضافية الممنوحة إلى موظفي القطاع العام كافة بمن فيهم أفراد الأسلاك العسكرية والأمنية.
- إلغاء كلي لمبدأ منح تذاكر سفر مجانية او أي شكل من أشكال التخفيضات.
- إلغاء كافة اشكال التعويض اليومي للسفر في القطاع العام وفي المؤسسات العسكرية والأمنية.
- إلغاء مبدأ الساعات الإضافية والمكافآت.

- إلغاء مبدأ الزيادات السنوية المتبعة في بعض الإدارات.
- تجميد كافة أشكال التوظيف والتطويع خلال عام 2020
- أن يكون التوظيف والتطويع في السنوات الأربع اللاحقة مساوياً لنصف عدد المتقاعدين السنوي.

اما فيما يتعلق بالمخصصات يطالب الحزب التقدمي الإشتراكي بما يلي:

- إلغاء تعويضات الرؤساء والنواب السابقين.
- خفض مخصصات النواب الحاليين.
- إلغاء مبدأ الإعفاء الجمركي لكل المستفيدين منه، باستثناء من هم من ذوي الإحتياجات الخاصة، على أن تُفرض رقابة على آليات التنفيذ ضمن معايير دقيقة.

أمّا فيما خص أنظمة التقاعد القائمة على مستوى القطاع العام، فهناك تفاوت مجحف، ففي حين يخير البعض بين تعويض نهاية الخدمة والتقاعد، تنعم الأسلاك العسكرية والأمنية بالإثنين معاً، فينال أعضاؤها تعويضاً عن خدمة بثلاث أضعاف الخدمة الفعلية، بناءً عليه يطالب الحزب باعتماد الإصلاحات الفورية التالية:

- إقرار نظام تقاعدي عصري موحد يؤمن حياة كريمة للمتقاعد وتوحيد المؤسسات والصناديق الضامنة في القطاع العام بكل إداراته ومؤسساته ومجالسه وأسلاكه، خلال ثلاث سنوات توخياً للعدالة والمساواة بين كل العاملين في الأسلاك المدنية والعسكرية.
- حفظ و ضمان مستحقات المنتسبين للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي و عدم المس بها و نسندها ربطاً بمعدل الصرف الحالي المعمول به في مصرف لبنان (1 دولار = 1507.5 ليرة لبنانية).
- عدم زيادة المحسومات التقاعدية فالإصلاح يجب ان يقوم على مبدأ حسن توظيف هذه المحسومات.
- إقرار نظام التغطية الصحيّة الشاملة لجميع اللبنانيين.
- تطبيق قانون الدفاع فيما خص التدابير الإستثنائية.

- توحيد آلية احتساب المنح التعليمية لجميع العاملين في القطاع العام على ان تلغى هذه المنح في العام 2025 و تحول ميزانيتها لتعزيز المدرسة الرسمية و الجامعة الوطنية. مع اقتراح تحديد سقف موحد و اعتماد المعادلة التالية:

الحد الأقصى للمنحة التعليمية

$$\text{قيمة المنحة التعليمية} = \frac{\text{الحد الأقصى للمنحة التعليمية} \times \text{مجموع قيمة الراتب الشهري بما فيه الأشهر الإضافية والكافآت}}{\text{مجموع قيمة الراتب الشهري بما فيه الأشهر الإضافية والكافآت}}$$

- وضع دراسة شاملة للمؤسسات العامة و المجالس و الصناديق و العمل على إلغاء الصناديق و المؤسسات و المجالس غير المجدية و دمج ما يتبقى.
- إقرار قانون حديث للصفقات العمومية، تخضع بموجبه جميع الصفقات في القطاع العام، بمجالسه و مؤسساته كافة، لإدارة المناقصات/الصفقات العمومية.
- إلغاء كافة الإعفاءات التي تتمتع بها الهيئات و المؤسسات الدينية.
- إخضاع جميع المؤسسات العامة للرقابة المسبقة في ديوان المحاسبة و إخضاع تلزمياتها التي تفوق ال 75 مليون الى إدارة المناقصات لدى التفتيش المركزي حتى تلك التي نص قانون إنشائها على إخضاعها للرقابة الملحقة حصراً.
- خفض النفقات الجارية للدولة ومؤسساتها و منها بدلات إيجار العقارات التابعة للوزارات والمؤسسات و المصالح العامة و التي تزيد عن 6% من مجمل النفقات الجارية للدولة اللبنانية.
- إجراء تقييم و مسح كامل لممتلكات و موجودات الدولة ايأ تكن مسمياتها و وضع خطة للاستفادة منها.
- ترك جميع الأبنية المستأجرة من قبل الدولة بمهلة ثلاث سنوات كحد أقصى، تستثنى من ذلك المدارس والمعاهد والجامعة اللبنانية بحيث تكون المهلة عندها 5 سنوات كحد أقصى.
- اقتراح ان يتم استعمال الابنية الشاغرة للدولة وإقامة ابنية على الاراضي الشاغرة التي تملكها الدولة على سبيل المثال الاراضي المملوكة في الضبية والدامور والمتحف.
- اعتماد المكننة الكاملة في إدارات الدولة.
- إستحداث وزارة للتخطيط و التصميم.

- وضع سياسة إسكانية.
- ضبط الهدر و تفعيل أعمال الرقابة في التلزيماآ و في آآفآذ المشاريع.
- آوصيف مهام الهيأة العليا للإغاآة و آصر مهامها بهذه الأعمال للآذ من إنفاقها.
- آصر كل أنواع الآوظيف في الإداراآ والمؤسساآ العامة والمآالس على آآآلافها بمآلس الآآمة المدنية (مع ما يسآآزمه ذلك من آعديلاآ للقوانين مرعية الإآراء).
- إخضاع عمليات الآطويع في الأجهزة العسكرية والأمنية لأنظمة مآارياآ وامآحاناآ واختباراآ شفافة ومنظمة وفق مآايير موآدة وعلنية (مع ما يسآآزمه ذلك من آعديلاآ للقوانين مرعية الإآراء).
- إعادة العمل بالآآنيد العسكري الإآباري.
- آوسيع مرفأ بيروت وزيادة قآراآه الآآافسية على مستوى المنطقة وآعزيز مرفأ طرابلس وآرميم مصافي النفط وإنشاء مصافي آديدة.
- وضع مآاربة علمية و آقنية لمحطاآ الآغويز FSRU المقآرآة و إعادة النظر بآعد المحطاآ اذ ان لبنان قد لا يآآآ لأآآر من محطة واحدة.
- الغاء قوانين البرامج المعآمة على أن آآفذ المشاريع من آمن موازنة الوزاراآ المعنية.
- آفض الإنفاق على المساآماآ للهيئاآ الآي لا آآآوى الربآ و وضع سياساآ آديدة قائمة على الشفافية وبآآباع مآايير موآدة.
- آفض النفقاآ الاسآهلاكية في الموازناآ العامة بما لا يقل عن ٢٠%.
- آسديد سلفاآ الآزينة الآي اعطايت للمؤسساآ العامة والإاداراآ عبر آسم 20% عند كل آحول من وزارة المالية.
- الغاء موازناآ وزراء الدولة.

- استرداد وزارة الاتصالات إدارة شركتي الخليوي بعد انتهاء عقد الإدارة الموقع مع MTC و Alpha.
- إقبال السفارات والقنصليات في الدول التي لا يتجاوز عدد أفراد الجالية اللبنانية فيها 5000 و تقليص عدد السلك الخارجي.

من المسلم به انّ اية زيادة في الضرائب في زمن الركود الاقتصادي سوف تؤدي حتماً الى تراجع النمو بنسب أعلى. قد توفر الازمة الحالية فرصة ذهبية لاصلاح النظام الضريبي ليصبح أكثر عدالة و يساهم في دعم الاستثمارات المنتجة، و برغم توقع انهيار الإيرادات في العام 2020، لا بد من الإسراع في اصلاح هذا النظام بالإضافة الى اعتماد ضرائب نوعية لا تطال بأعبائها ذوي الدخل المحدود و المتوسط. يمكن ايجاز الإجراءات المقترحة من قبل الحزب بما يلي:

1. في الضرائب التي يجب تطبيقها و تفعيلها سريعاً

- فرض ضريبة على مظاهر الثروة تشمل العقارات المبنية و غير المبنية، الطائرات، المراكب البحرية الفاخرة، السيارات، الدراجات، الأثاث الفاخر، التحف الفنية، الخيل، الاشتراكات في المنتجعات و النوادي الفاخرة و غيرها من المظاهر. على ان تتم مكننة هذه الممتلكات و المقتنيات ضمن نظام معلوماتي و يتم تصنيفها وفقاً لعدة فئات. على ان تتثنى القصور و المنازل المصنفة من ضريبة الأملاك المبنية منعاً للازدواج الضريبي.
- فرض ضريبة مرتفعة على المجوهرات من ماس و ذهب و احجار كريمة مختلفة على ان يتم تصنيفها وفقاً لفئات عدة.
- العمل على وضع و استيفاء بدلات اشغال الأملاك العامة البحرية و النهرية مع ما يتطلب ذلك من إعادة النظر بالنسب المئوية المفروضة و بالتخمينات وفقاً للأسعار الراجعة.

- فرض ضريبة أرباح مرتفعة على كافة النشاطات الملوثة للبيئة.
- فرض ضريبة على الشقق الشاغرة والتي تم إنشائها منذ أكثر من خمس سنوات مما يشجع على التأجير وعلى انخفاض أسعار البيع، بالإضافة الى إقرار قانون الايجار التملكي.

2. في الإصلاحات الضريبية

تقدر الإيرادات الضريبية بنحو 17 % من الناتج المحلي الإجمالي بينما تمثل إيرادات الضرائب المباشرة ما لا يزيد عن 5% من الناتج ما يحتم العمل على إصلاح النظام الضريبي من خلال:

- إجراء مسح ضريبي و القيام بدراسة حول اقتصاد الظل و الفجوة الضريبية (Gap Analysis).
- ضبط التهرب الضريبي بأشكاله المختلفة.
- استحداث الضريبة الموحدة على كافة المداخل مع المعدلات التصاعدية من ضمنها الفوائد على الايداعات المصرفية.
- خفض الضرائب غير المباشرة و الضرائب على الإستهلاك.
- تفعيل الإلتزام الطوعي (Self assessment).
- إلغاء كل مراسيم المنفعة العامة.
- اعتماد ارقام الوصفة الطبية الموحدة لكل طبيب عند التكاليف الضريبي.
- إلغاء جميع الإعفاءات من ضريبة الاملاك المبنية المنصوص عليها في القوانين الاخرى لا سيما قوانين القروض الإسكانية وصندوق تعاضد القضاة.

- زيادة قيمة شطور رسم الإنتقال لتخفيف عبء الضريبة على ذوي الدخل المحدود.
- زيادة الرسوم على السجائر المستوردة والسيگار (تقدم اللقاء الديمقراطي بإقتراح قانون بهذا الشأن).
- زيادة التعرفة الجمركية على السيارات ذات المحركات الكبيرة بنسبة 50%.
- زيادة الرسم السنوي المقطوع على شركتي الهولدنغ والاف شور.

تشير مصادر البنك الدولي الى أنّ نسبة الفقر قد ترتفع الى 50% في ظل تفاقم الوضع الاقتصادي، أي بزيادة 13% عن العام 2019. اصف الى ذلك، ان الازمة القائمة سارعت من وتيرة خسارة الوظائف بشكل مطرد، و ان معدل البطالة الذي زاد عن 30% عند الشباب مرشح للارتفاع بشكل كبير. هذا الامر الذي قد يساهم في موجات جديدة من الهجرة سوف يترك تداعيات اجتماعية و اقتصادية وخيمة نظراً للآثار السلبية التي سوف يعكسها حكماً على أي نمو مستقبلي. و لتكتمل سوداوية المشهد، فإنّ ازمة التحويلات المالية سوف تضاف حكماً الى العناصر التي تهدد بشكل جدي شبكة الأمان الاجتماعي.

لذا يقترح الحزب الإجراءات التالية:

- ضرورة زيادة الانفاق المخصص للصحة مع تطوير برنامج سريع للتغطية الصحية الشاملة لمن هم تحت خط الفقر.
- الحفاظ على الانفاق المخصص للتعليم.
- عدم المس بودائع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي و دفع المتأخرات المتراكمة على الدولة.
- تطوير البرنامج الوطني لاستهداف الفقر و الحد منه لجعله اكثر استدامة.
- تطوير برنامج القسائم الغذائية لجعله اكثر استدامة.
- تخصيص جزء أساسي من المبالغ التي سوف يتم توفيرها نتيجة الإصلاح و ضبط الهدر و التهريب لانشاء "منحة بطالة" لدعم الشباب.

بعد ان استنزف قطاع الكهرباء الخزينة بما يقارب 45% من المديونية العامة بزيادة سنوية تراكمية تبلغ ملياري دولار باتت المعالجة السريعة لقطاع الكهرباء من القضايا الوطنية الأساسية لضبط العجز. إن إخفاق السياسة الحكومية في معالجة هذه القضية وتراكم الإنفاق سبب نزفاً أرهاق كاهل ميزانية الدولة. إن أي بحث في اصلاح المالية العامة، يبقى بحثاً ناقصاً لا يحقق مبتغاه وجدواه طالما بقي النزف الحاصل في مؤسسة كهرباء لبنان.

و بعد ان اثبتت كافة المحاولات السابقة بما تضمنته من نماذج مختلفة تراوحت من المشاريع القائمة على أساس التمويل الوطني (EPC) الى المشاريع القائمة على الشراكة مع القطاع الخاص (PPA) فشلها في وقف الاستنزاف القاتل، يتقدم الحزب التقدمي الاشتراكي باقتراح نموذج مختلف يضمن خروج القطاع من دوامة العجز و الاستنزاف الى النهوض و الربحية المستدامة مع ما يحمله ذلك من انعكاسات إيجابية على الاقتصاد الوطني. و يقوم هذا النموذج على ما يلي:

1. انشاء "الشركة الوطنية للكهرباء" كشركة مساهمة تدرج أسهمها لاحقاً للاكتتاب العام و التداول في سوق البورصة.
2. تساهم "مؤسسة كهرباء لبنان" بأصولها في "الشركة الوطنية للكهرباء".
3. يصار الى تقييم أصول "مؤسسة كهرباء لبنان" من خلال شركة تخمين دولية لتقدير نسبة أسهمها على ان لا تقل عن 40% كحد ادنى.
4. دعوة المستثمرين اللبنانيين للمساهمة في "الشركة الوطنية للكهرباء" على ان تطبق كافة المعايير الدولية الضامنة للالتزام و الثقة و الشفافية، و منها:

- مكافحة جرائم تبييض الأموال و الرهاب.
- التحقق الخاص بالشخصيات السياسية (Politically Exposed Persons (PEP).
- تصاريح المساهمين فيما يتعلق بصحة مساهماتهم في الشركة مع تحديد هوياتهم و أصحاب الحقوق الاقتصادية بالاسهم.
- تصاريح المساهمين بأنهم أو المستفيدين هم أفراد أو كيانات لبنانية.
- إقرار في حالة التصريح الكاذب، بمصادرة الأسهم دون إعادة الاستثمار كما الاقرار بارتكاب جرم جنائي.
- الالتزام بنزاهة سوق الأوراق المالية وممارسات الشفافية لتجنب التعاملات الداخلية وغير السليمة.
- الاحتفاظ باتصالات منتظمة مع المساهمين لضمان المساءلة.
- وضع سياسات توظيف مناسبة لضمان توظيف اللبنانيين فقط على أساس الجدارة دون محاباة أو تفضيل.

مع تشجيع نقابات المهن الحرة للمساهمة في هذا الاستثمار من خلال صناديقها.

5. تحويل القرض الذي كان مخصصاً من قبل البنك الدولي لإنشاء سد بسري لصالح الشركة الوطنية للكهرباء".

6. تشكيل مجلس إدارة مؤقت للشركة الوطنية مؤلف من ممثلين عن مؤسسة كهرباء لبنان و البنك الدولي و نقابتي المحامين و المهندسين و خبراء لبنانيون في مجال الطاقة.

7. منح الترخيص من قبل الهيئة المنظمة لقطاع الكهرباء.

8. بدء العمل بإنشاء معامل توليد الطاقة و استيراد المعدات اللازمة، على ان لا تتخطى هذه الفترة 18 شهراً. على ان تمنح كافة الإعفاءات الجمركية و التسهيلات المصرفية المطلوبة.

9. تطرح الأسهم للاكتتاب العام و التداول في سوق البورصة.

10. تشمل الأسهم المحمولة من قبل "مؤسسة كهرباء لبنان" حق النقض دون حق التصويت.

11. تشمل الأسهم المحمولة من قبل المساهمين الباقين حق التصويت.

12. انتخاب مجلس إدارة جديد بعد 3 أشهر من انتهاء الأعمال و بدء التشغيل.

13. يتم توزيع عائد الاستثمار على المساهمين بعد حسم نسبة مئوية نحدد لاحقاً و ذلك للبدء بتسديد القرض المقدم من البنك الدولي أو من جهة التي ساهمت بالتمويل.

14. تكون الهيئة المنظمة لقطاع الكهرباء الجهة الرقابية مع ممارستها لكافة المهام التي نص عليها قانون تنظيم قطاع الكهرباء 2002/462.

اما اهم ميزات هذا النموذج يمكن ايجازها بالتالي:

- الانتقال من قطاع يفاقم العجز على المالية العام الى قطاع يحقق الربحية و يساهم بالنهوض بالاقتصاد.
- خلق إدارة فاعلة و شفافة لتشغيل القطاع مع حفظ مصالح المساهمين.
- المساهمة الفاعلة في خفض عجز ميزان المدفوعات.
- خلق فرص عمل و الحد من البطالة.
- تبقى الدولة من خلال هيئتها ناظمة للقطاع و تتولى تنظيم كافة الأمور التي يعنى بها المواطن.
- يتولى القضاء و الهيئات الرقابية حل النزاعات بعيداً عن أي تحكيم دولي.

- تعود ملكية الشركة الوطنية الى مؤسسة كهرباء لبنان بعد انقضاء 25 عاماً مع إمكانية التجديد.

كما و تجدر الإشارة الى إمكانية تعميم هذا النموذج على قطاعات أخرى و منها على سبيل المثال لا الحصر قطاع الاتصالات و غير.